

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٧ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلـى القانون رقم ١٦٦ لـسـنة ١٩٥٤ الـخاص بـنـظامـالـسلـكـيـنـالـدـبـلـومـاـسيـ

والـقـنـصـلـيـ وـالـقـوـانـينـالـمـعـدـلـةـ لـهـ ،

قرر :

(المادة الأولى)

يعـينـالـسـيـدـ /ـمـهـدـ عـبـدـهـ حـسـنـ مـخـلـفـ القـنـصـلـ العـامـ جـمـهـورـيـةـ مـصـرـ

الـعـرـبـيـةـ فـيـ الـحـدـيـدـةـ ،ـ منـدوـبـاـ فـوقـ العـادـةـ وـوزـيرـاـ مـفـوضـاـ بـلـقـبـ سـفـيرـ لـهـ

حـكـوـمـةـ جـمـهـورـيـةـ الـعـرـبـيـةـ الـيـمـنـيـةـ .

(المادة الثانية)

عـلـىـ وزـيرـ الـخـارـجـيـةـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ قـرـارـ

صـدرـ بـرـيـاسـةـ الـجـمـهـورـيـةـ فـيـ ٣٠ـ الـحـرـمـ سـنـةـ ١٣٩٩ـ (ـ ٣٠ـ دـيـسـبـرـ سـنـةـ ١٩٧٨ـ)

أـنـورـ السـادـاتـ

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٨ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلـىـالـقـانـونـرـقـ ١٦٦ـ لـسـنةـ ١٩٥٤ـ الـخـاصـ بـنـظـامـالـسـلـكـيـنـالـدـبـلـومـاـسيـ

والـقـنـصـلـيـ وـالـقـوـانـينـالـمـعـدـلـةـ لـهـ ،

وعلـىـ قـرـارـ رـئـيـسـ جـمـهـورـيـةـ رقمـ ١٤٦ـ لـسـنةـ ١٩٥٨ـ بـلـائـحةـ شـروـطـ

الـخـدـمـةـ بـوـزـارـةـ الـخـارـجـيـةـ .

قرر :

(المادة الأولى)

يعـينـالـسـيـدـ /ـ جـمالـ الدـينـ عـفـينـيـ مـحـمـودـ حـمـادـ المـندـوبـ فـوقـ العـادـةـ وـالـوزـيرـ

الـمـفـوضـ بـلـقـبـ سـفـيرـ لـهـ حـكـوـمـةـ جـمـهـورـيـةـ الـعـرـبـيـةـ الـيـمـنـيـةـ ،ـ وـوزـيرـاـ مـفـوضـاـ

بـدـيـوانـ حـامـ وـزـارـةـ الـخـارـجـيـةـ .

(المادة الثانية)

عـلـىـ وزـيرـ الـخـارـجـيـةـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ قـرـارـ

صـدرـ بـرـيـاسـةـ الـجـمـهـورـيـةـ فـيـ ٣٠ـ الـحـرـمـ سـنـةـ ١٣٩٩ـ (ـ ٣٠ـ دـيـسـبـرـ سـنـةـ ١٩٧٨ـ)

أـنـورـ السـادـاتـ

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٥ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلـىـالـقـانـونـرـقـ ١٦٦ـ لـسـنةـ ١٩٥٤ـ الـخـاصـ بـنـظـامـالـسـلـكـيـنـالـدـبـلـومـاـسيـ

والـقـنـصـلـيـ وـالـقـوـانـينـالـمـعـدـلـةـ لـهـ ،

وعلـىـ قـرـارـ رـئـيـسـ جـمـهـورـيـةـ رقمـ ١٤٦ـ لـسـنةـ ١٩٥٨ـ بـلـائـحةـ شـروـطـ

الـخـدـمـةـ بـوـزـارـةـ الـخـارـجـيـةـ .

قرر :

(المادة الأولى)

يعـينـالـسـيـدـ /ـ خـلـيقـةـ عـبـدـ العـزـيزـ مـصـطفـىـ السـفـيرـ فـوقـ العـادـةـ الـمـفـوضـ لـهـ

حـكـوـمـةـ جـمـهـورـيـةـ الـبـاـكـسـتـانـ الـإـسـلـامـيـةـ ،ـ سـفـيراـ مـنـ الـدـرـجـةـ الـمـتـازـةـ بـدـيـوانـ حـامـ

وـزـارـةـ الـخـارـجـيـةـ .

(المادة الثانية)

عـلـىـ وزـيرـ الـخـارـجـيـةـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ قـرـارـ

صـدرـ بـرـيـاسـةـ الـجـمـهـورـيـةـ فـيـ ٣٠ـ الـحـرـمـ سـنـةـ ١٣٩٩ـ (ـ ٣٠ـ دـيـسـبـرـ سـنـةـ ١٩٧٨ـ)

أـنـورـ السـادـاتـ

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٠٦ لسنة ١٩٧٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلـىـالـقـانـونـرـقـ ١٦٦ـ لـسـنةـ ١٩٥٤ـ الـخـاصـ بـنـظـامـالـسـلـكـيـنـالـدـبـلـومـاـسيـ

والـقـنـصـلـيـ وـالـقـوـانـينـالـمـعـدـلـةـ لـهـ ،

وعلـىـ قـرـارـ رـئـيـسـ جـمـهـورـيـةـ رقمـ ١٤٦ـ لـسـنةـ ١٩٥٨ـ بـلـائـحةـ شـروـطـ

بـوـزـارـةـ الـخـارـجـيـةـ .

قرر :

(المادة الأولى)

يعـينـالـسـيـدـ /ـ مـحـمـودـ حـمـادـ السـفـيرـ فـوقـ العـادـةـ الـمـفـوضـ لـهـ حـكـوـمـةـ

اـتـحـادـ جـمـهـورـيـاتـ السـوـفـيـةـ الـاشـتـراكـيـةـ ،ـ سـفـيراـ مـنـ الـدـرـجـةـ الـمـتـازـةـ بـدـيـوانـ

عـامـ وـزـارـةـ الـخـارـجـيـةـ ،ـ معـ الـاحـفـاظـ لـسـيـادـتـهـ بـعـرـبـاتـ وـبـدـلـاتـ الـوـزـيرـ

وـمـخـصـصـاتـهـ وـذـلـكـ بـصـفـةـ شـخـصـيـةـ .

(المادة الثانية)

عـلـىـ وزـيرـ الـخـارـجـيـةـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ قـرـارـ

صـدرـ بـرـيـاسـةـ الـجـمـهـورـيـةـ فـيـ ٣٠ـ الـحـرـمـ سـنـةـ ١٣٩٩ـ (ـ ٣٠ـ دـيـسـبـرـ سـنـةـ ١٩٧٨ـ)

أـنـورـ السـادـاتـ